

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٩٠ لسنة ٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٢ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا رقم ١٥٧.٨ لسنة ١٤٩٤ ق.ع :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٣ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعين السيد / عثمان غندور حسين في وظيفة مندوب مساعد بهيئة قضايا الدولة ، على أن يكون تاريخ أقدميته ٢٠٠٣/٥/١٩ ، تاريخ صدور القرار الجمهوري رقم ١٣٣ لسنة ٢٠٠٣ ، ويكون ترتيبه أول المندوبين المساعدين بالهيئة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر بالقاهرة في ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١١ م).

المشير / حسين طنطاوي

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة